الإجراءات الإسرائيلية وقرارات الكونغرس بشأن الأونروا استعراض للقوانين والممارسات

د. كمال قبعة

عضو اللجنة الوطنية الفلسطينية للقانون الدولي الإنساني، ممثلًا للمجلس الوطني الفلسطيني

المقدمة

تبقى قضية اللاجئين قضية مفتوحة ومتجددة رغم كل ما تم بشأنها من فعاليات علمية. يتناول هذا البحث الموضوع وفقًا للمتغيرات والمستجدات، التي تستهدف طمس معالم جريمة نكبة اللاجئين؛ وتتبع المشاريع والمقترحات الصهيونية الحديثة والمستجدة في هذا المجال. وتناولت الدراسة، حقيقة أن الصهيونية لم تكتف باقتراف جريمة الإبادة الجماعية ضد الشعب الفلسطيني، بل جهدت ولا تزال تحاول طمس معالم وأبعاد ونتائج تلك الجريمة. وتتبعت الدراسة المحاولات الإسرائيلية الدؤوبة لطمس ومحو وإزالة المكونات الأساسية لقضية اللاجئين، وأبرزها: المخيم كمعلم مادي، وقرار 194 (د – 3) كالتزام قانوني دولي، ووكالة الأونروا كواجب إطاري دولي لحماية وغوث اللاجئين.

استخدم الباحث منهجًا مركبًا ومقاربات متعددة مزجت بين المنهج التاريخي والتحليل الكيفي والاستكشافي والاستشرافي. وتم تقسيم الدراسة إلى مبحثين وخاتمة. يتناول الأول

منها القوانين والإجـراءات الإسرائيلية المحمومة لإنهاء الأونروا، بينما المبحث الثاني تناول عودة شبح خطة ترامب: محاولات الكونغرس الأمريكي تصفية قضية اللاجئين والأونروا عبر سلسلة من القوانين والإجراءات. وكان من الضرورة بمكان، تناول الغطاء الأمريكي ممثـلًا بالكونغرس، والذي كان قد سـبق الحملة الإسرائيلية بسـنوات، من خلال تشريع وإصدار جملة كبيرة من التشريعات الأمريكية المعادية للأونروا.

المبحث الأول:
إجراءات إسرائيلية محمومة لإنهاء الأونروا

لطالمـا اعتبرت الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة «الأونروا»، عنصرًا يعزز الاسـتقرار في الضفة والقطاع، ويعفيها من المسـؤوليات المدنية التي تقع عـلى عاتقها بوصفها قوة قائمة بالاحتلال، وأكدت التزامها باتفاق «كوماي – ميشيلمور» (الشافعي، 2022) للتعاون مع «الأونروا» الموقع عام 1967، وهو تعاون يجري حصرًا عبر وزارة الحرب الإسرائيلية. فقد وقع مايكل كوماي، سفير إسرائيل لدى الأمم المتحدة، ولورانس ميشيلمور، المفوّض العام للأونروا، اتفاقية رسميةً تنصّ على اعتراف دولة إسرائيل بنشاط الأونروا في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد ألزمت الحكومة الإسرائيلية نفسـها بموجبه بـ«عدم التدخل» في شـؤون وكالة الأمم المتحدة في المجال الإنسـاني، واحتفظت بالحق في التدخل فقط في حالة وجود تهديدات للأمن القومي.

وقد وجدت إسرائيل في الحـرب الإسرائيلية العدوانية الشرسـة في قطاع غزة، فرصة سانحة لتوسـع حرب الإبادة التي تشنّها إسرائيل الحجر والشـجر والبشر جميعًا لانتمائهم الفلسـطيني، وهي عملية تتكرر في الآونة الأخيرة في أكثر من مخيم في الضفة الغربية المحتلة والقـدس، فالدمار والتخريب وتجريف وتعطيل شـبكات المياه والكهربـاء وتدمير البنية التحتيـة، إلى جانب تدمير المحال التجارية والبسـطات، سياسـة اتبعتها قوات الاحتلال الإسرائيلي في مخيمات جنين وطولكرم ونور شـمس وعقبة جبر وبلاطة وشعفاط وغيرها.

وبالأرقام المتوفرة من مخيم جنين، جرى تدمير 13 % من الشـوارع و7 % من شبكات المياه و47 % من قنوات تصريف مياه الأمطار، كما يجري الحديث عن تدمير 230 منزلًا بشـكل كلي و2900 منزل بشكل جزئي، وهذا التدمير جرى بشكل منهجي خلال تسعة اقتحامات متتالية، وتدمير «الأقواس» و«الحصان» والميادين التي تحمل أسماء الرموز والشهداء، كانت هدفًا مهمًّا لضرب معنويات هذا الجيل الجديد. ومخيم جنين كظاهرة بات يشـمل كل المدينة والقرى المحيطة، والاحتلال في سـعيه المحموم لقمع المخيم حـوّل المنطقة كلها إلى مخيم، وتحويل المخيم إلى بيئة طاردة، في محاولاته للقضاء على ما يسميها بؤر المقاومة يشعل الضفة كلها. (أبو رشيد 2024).

وفي ذات الوقت، تقوم القوات الإسرائيلية بتدمير منهجي مريع، لمؤسسات ومراكز، بل وللمقر الرئيسي للأونروا في قطاع غزة، واقتراف جريمة الإبادة في ساحاتها وفنائها وأبنيتها، كما تفصل دراسات أخرى من هذا الملف.

وتسـعى إسرائيل إلى «هدف» تفكيك الأونروا منذ سنوات، مع سلسلة من الاتهامات والمزاعـم حول عملها، تحاول من خلالها تبرير الضغط لإيقاف عمل المؤسسـة، فيما يدور التصور الإسرائيلي تحديدًا حول أن عمل الأونروا «يسـاهم في إدامة حياة قضية اللاجئين». وكثـيرة هي التصريحات الإسرائيلية التـي تهاجم الأونروا، ففي حزيـران / يونيو 2017، دعا رئيس وزراء الاحتـلال الإسرائيلي بنيامين نتنياهو، إلى تفكيـك الأونروا، متهمًا إياها بـ«التحريض ضد إسرائيل»، حسـبَ زعمه. وأضاف: «الأونروا تعمل على إدامة مشـكلة اللاجئين الفلسـطينيين بدلًا من حلّها، وأنها تؤجج المشـاعر المعادية لإسرائيل. لقد حان الوقت لتفكيك الأونروا ودمجها مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين». وفي مطلع عام 2018، قال نتنياهو: إن الأونروا تهدف إلى إدامة «سردية ما يسـمى بحق العودة بهدف القضاء على دولة إسرائيل، وبالتالي، يجب على الأونروا أن تنتهي من هذا العالم»، وفق قوله.

وكشفت القناة 12 الإسرائيلية، أن وزارة الخارجية الإسرائيلية أعدت تقريرًا سريًّا سيتم طرحه على طاولة مجلس الوزراء الإسرائيلي، يضع خطة للعمل «الإسرائيلي ضد وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين الأونروا. ووفق القناة 12 الإسرائيلية (ألترا صوت، 2023)، فإن التقرير يضع سلسلة من الخطوات، التي ستقوم بها إسرائيل، وستكون محصلتها إخراج الأونروا من قطاع غزة. والخطة الإسرائيلية تركز على فترة ما بعد العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، إذ اعتبرت خارجية الاحتلال «نشاط الأونروا على المدى الطويل يتعارض مع مصلحة إسرائيل، لكن نشاطها الإنساني خلال الحرب، يخدم تل أبيب».

ينقسم التقرير والخطوات، إلى ثلاث مراحل وخطوات، **الأولى** من المراحل هي إعداد تقرير بالمزاعم الإسرائيلية حول سلوك الأونروا، و**المرحلة الثانية**، هي القيام بتقليص مجال نشاط الأونروا في غزة، وعلى المدى الطويل، نقل صلاحيات المنظمة الأممية في **المرحلة الثالثة** إلى «الجسم الذي سيدير غزة»، في أعقاب العدوان الإسرائيلي. وتقوم فكرة إسرائيل، على أن عمل الأونروا، يتجدد كل ثلاثة أعوام في قرار داخل الجمعية العامة للأمم المتحدة، فيما ترغب إسرائيل العمل على الضغط من أجل دفع الأونروا، ببطء إلى خارج القطاع، ضمن تصورها عن «اليوم التالي». **الخطوة الثانية**: نقل صلاحيات الأونروا فيما يتعلق باللاجئين في لبنان، وسوريا والأردن إلى المفوضية العليا لشؤون اللاجئين، وذلك على أساس تكليفها بالعمل على دمجهم وتأهيلهم في دول لجوئهم؛ **الخطوة الثالثة**: نقل صلاحيات الأونروا فيما يتعلق باللاجئين في الضفة الغربية وقطاع غزة إلى السلطة الفلسطينية.

محاولة الإجهاز على الأونروا

في خطوة غير مسبوقة، شملت الإجراءات الإسرائيلية تجاه الأونروا: جهودًا متواصلة لطرد الوكالة من مقرها الرئيس في الشيخ جراح بشرقي القدس، والمتواجدة فيه منذ 75 عامًا، ومنع دخول المئات من عاملي الأونروا الفلسطينيين من الوصول لمدارس وعيادات

ومقر الرئاسة ومخيم شعفاط في القدس منذ شهر تشرين الأول / أكتوبر 2023. وأتبعوا ذلك بعدم تحديد أو تجديد مقنن شهري لتأشيرات العاملين الدوليين بالأونروا في القدس وغزة، ترافق مع العمل على إلغاء امتيازات الإعفاء الضريبي والجمركي المعطى للأونروا، وتعليق شحن بضائع الأونروا إلى فلسطين وتجميد الحساب البنكي للأونروا في أحد البنوك الإسرائيلية. وتواصل العمل على مشروع قانون لسحب امتيازات وحصانات الأونروا المنصوص عليها باتفاقية «كوماي مكليمور»، وتواصل العمل على مشروع قانون، وارتكازًا للقانون الأساسي الذي ينصّ على أن القدس هي عاصمة الكيان الموحدة، يمنع أنشطة الأونروا وتواجدها في «الأراضي الإسرائيلية» (مشعشع، 2024).

وقامت سلطة الاحتلال، وبالتساوق مع خطة ترامب، بمحاولة محاصرتها على الأرض، قدّم رئيس بلدية الاحتلال السابق في القدس وعضو الكنيست نيّر بركات مشروع قانون في الكنيست في تشرين الثاني / نوفمبر 2019 يقضي بحظر نشاط الأونروا وخاصة في القدس المحتلة مطلع العام 2020. وصادق ما يسمى مجلس الأمن القومي الإسرائيلي مطلع عام 2024 على قرار لإغلاق وطرد المؤسسات التي تديرها الأونروا، وإغلاق جميع مرافقها ومؤسساتها الصحية والتعليمية والخدماتية، وعدم إصدار تراخيص لبداية العام الدراسي 2020، ومن شأن الخطة الإسرائيلية إنشاء مدارس تابعة لوزارة التعليم الإسرائيلية، في مخيم شعفاط وقرية عناتا في القدس لتكون بديلًا عن مدارس «الأونروا»، وإصدار أوامر بمصادرة كل العقارات التابعة للأونروا وإلحاقها في بلدية الاحتلال وإلغاء تسمية مخيم شعفاط كمخيم للاجئين ومصادرة الأرض المقام عليها، واعتباره حيًّا من أحياء القدس في إطار تهويد المدينة بالكامل (دائرة شؤون المفاوضات – منظمة التحرير الفلسطينية، 2020).

وأصدر وزير الإسكان الحاخام يتسحاق غولدكنوبف توجيهات لمدير ما تسمى «سلطة أراضي إسرائيل» يانكي كوينت» لإخلاء مقر إدارة الأونروا. كما أصدر أمرًا بوقف فوري لجميع عقود الأراضي الإسرائيلية الموقعة مع وكالة الأونروا. وأمرًا آخر بإخراج الوكالة

فورًا من جميع الأراضي التي تستأجرها وتلك التي تستخدمها في إسرائيل (الجزيرة نت، 2024).

وأنذرت سلطات الاحتلال وكالة غوث وتشغيل اللاجئين «الأونروا»، بوجوب إخلاء مقرها الرئيس في الشيخ جراح بالقدس الشرقية في غضون 30 يومًا، ودفع غرامة مالية باهظة. وجاء الإنذار في رسالة وجّهها المحامي نيتسا تيتلباوم، المستشار القانوني لمنطقة القدس في دائرة أراضي إسرائيل، إلى «الأونروا» جاء فيها: «وفقًا لفحصنا والمعلومات التي بحوزتنا، فإنكم تحتلون وتحتفظون، دون موافقة سلطة أراضي إسرائيل، بأرض بمساحة حوالي 36 دونمًا تقع في حي (مستوطنة) معاليه دفنا في القدس»؛ وأضاف: «كامل مساحة الأرض تمت مصادرتها من قبل دولة إسرائيل وتم الانتهاء من عملية المصادرة وفقًا للمادة 19 في العام 2006، هناك مبانٍ على الأرض تم بناؤها دون ترخيص قانوني»؛ وتابع: «أنتم مطالبون بموجب هذا بالتوقف فورًا عن أي استخدام غير قانوني، وهدم كل ما قمتم ببنائه في انتهاك لأي قانون، وإخلاء الأرض من أي شخص و / أو كائن وإعادة الأرض إلى دائرة أراضي إسرائيل، في غضون 30 يومًا من تاريخ هذه الرسالة؛ وأردف: «بالإضافة إلى ذلك، للاستخدام المذكور أعلاه على مدى السنوات السبع الماضية، يطلب منكم دفع رسوم مستخدم بمبلغ 27,125,280 شيكلًا (جريدة الأيام، 2024)، ويجب عليكم أيضًا دفع رسوم استخدام سنوية حتى يتوقف الاستخدام الفعلي»؛ وحذّر في رسالته من أنه «إذا فشلتم في القيام بذلك، تحتفظ الدائرة بالحق في اتخاذ جميع التدابير المتاحة بشكل قانوني ضدكم، وسيتعين عليكم تحمل جميع النفقات المعنية»؛ وختم تحذيره بالقول: «لن يتم إرسال أي تحذير آخر» (جريدة الأيام، 2024).

وكان مجلس الأمن قد اعتمد، بتاريخ 24 أيار / مايو 2024، مشروع قرار بشأن حماية العاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة بمناطق النزاعات (أونروا، 2024). وصوتت 14 دولة لصالح القرار، الذي تقدمت به سويسرا، من أصل 15 عضوًا، فيما

امتنعت روسيا عن التصويت. ويدعو القرار جميع الدول إلى احترام وحماية العاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بهم، بمن في ذلك الموظفون الوطنيون والمحليون. ويطالب القرار جميع الأطراف في مناطق النزاعات بالامتثال الكامل لالتزاماتها بموجب القوانين الدولية لحقوق الإنسان. كما يدعو القرار جميع الدول الأعضاء إلى التحقيق في انتهاكات القانون المرتكبة بحق العاملين في المجال الإنساني، وموظفي الأمم المتحدة. ويدعو القرار في أكثر من فقرة لوقف العدوان وحماية المدنيين والموظفين الدوليين والعاملين في الأمم المتحدة، والمساءلة ومنع التحريض على العنف والإبادة الجماعية من قِبل مسؤولين إسرائيليين.

«قانون محاربة الإرهاب» يسري على وكالة الأونروا

وقد صادقت الهيئة العامة للكنيست بالقراءة التمهيدية الأولى، بتاريخ 29 أيار / مايو 2024، على مشروع قانون يقضي بأن تعلن إسرائيل عن وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين الأونروا أنها «منظمة إرهابية»، بتأييد 42 عضو كنيست ومعارضة ستة أعضاء. ويقضي مشروع القانون بأن «قانون محاربة الإرهاب» يسري على وكالة الأونروا التابعة للأمم المتحدة، وتوقف كل الاتصالات والعلاقات بين إسرائيل ومواطنيها وبين الأونروا، وإغلاق مكاتب الوكالة في إسرائيل، كما ستسري على الوكالة الأممية بنود قانون العقوبات التي تسري على «منظمات إرهابية». وكانت المصادقة بالقراءة التمهيدية على ثلاثة قوانين (الراصد القانوني، 2024)، بموافقة الحكومة، وبإجماع كتل الائتلاف وكتل المعارضة الصهيونية.

ونص القانون الأول الذي يحمل رقم 4323 / 2 / 25، وبادر له عضو الكنيست رون كاتس من كتلة «يوجد مستقبل» المعارضة، ومعه خمسة نواب من كتلته، ونائب من الليكود، ونائبة من كتلة «المعسكر الرسمي»، على إلغاء الحصانة والحقوق الممنوحة لأجهزة الأمم

المتحدة، عن وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) والعاملين فيها. ويكون الإلغـــاء من صلاحية وزير الخارجيـــة، بعد 30 يومًا من الإقرار النهائـــي للقانون ونشره في الجريدة الرسمية. وحصل القانون (النتيجة معدلة بعد إضافة في البروتوكول، عدا التصويت الإلكتروني)، على أغلبيـــة 59 نائبًا، من كتل الائتلاف وكتل المعارضة الصهيونية، ومعارضة سبعة نواب، من كتلتي «الجبهة الديمقراطية والعربية للتغيير»، و«القائمة العربية الموحدة».

والقانون الثاني مطابق للسابق ويحمل رقم 4333 / 2 / 25، وبادر له النائب دان إيلوز، من كتلة «الليكود»، وحصل القانون (النتيجة معدلة بعد إضافة في البروتوكول، عدا التصويت الالكتروني)، على أغلبية 58 نائبًا، من كتل الائتلاف وكتل المعارضة الصهيونية، ومعارضة سبعة نواب، من كتلتي «الجبهة الديمقراطية والعربية للتغيير»، و«القائمة العربية الموحدة».

وينـــص القانون الثالث، الذي يحمل رقـــم 4332 / ف / 25، وبادرت لـــه النائبة يوليا ميلينوفسكي، من كتلة «إسرائيل بيتنا»، المعارضة، ومعها باقي نواب الكتلة الخمسة، بزعامة أفيغدور ليبرمان، على تصنيف وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، على أنها «منظمة إرهابية»، وبالتالي توقف دولة إسرائيل كل تعامل معها، ومنعها من النشاط في منطقتها. وحصل القانون (بعد النتيجة معدلة بعد إضافة في البروتوكول، عدا التصويت الإلكتروني)، على أغلبية 43 نائبًا، من كتل الائتلاف وكتل المعارضة الصهيونية، ومعارضة سبعة نواب، من كتلتي «الجبهة الديمقراطية والعربية للتغيير»، و«القائمة العربية الموحدة». وحســـب ردّ وزير الخارجية، يسرائيل كاتس، باســـم الحكومة، فإن موافقتها على القوانين الثلاثـــة مشروط بدمج القوانين الثلاثة، وأن التقدم به في المســـار التشريعي، يكون بموافقة وزيـــر الدفاع، ورئيس الحكومة ووزير العدل. وعـــلى ألا يمسّ القانون بالتزامات إسرائيل للمجتمع الدولي، والمسّ بالدعم الإغاثي.

ولاحقًا صادقت الهيئة العامة للكنيست، بتاريخ 22 تموز / يوليو 2024، بالقراءة الأولى،

على مشروع قانون يقضي بتصنيف وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) التابعة للأمم المتحدة، «منظمة إرهابية». وسيصبح القانون نافذًا بعد التصويت عليه بالقراءتين الثانية والثالثة.

ويكتب منصف خان مسؤول سابق في الأمم المتحدة: «تتخطى إسرائيل خطًا أحمر آخر بتحديها للمجتمع الدولي بأكمله»، وأضاف إن هذا القرار: «يشكّل هجومًا غير مسبوق على الأمم المتحدة نفسها، حيث تأسست وكالة اللاجئين في عام 1949 من قبل الجمعية العامة» (خان، 2024). ويستطرد: «لم يسبق لدولة عضو في الأمم المتحدة أن صنفت كيانًا تابعًا للأمم المتحدة منظمة إرهابية بموجب القانون. وبالتالي، فإن القانون الإسرائيلي الذي يعلن الأونروا «منظمة إرهابية» من شأنه أن يضع الأمم المتحدة في منطقة مجهولة. وعلى الأمين العام والجمعية العامة ومجلس الأمن أن يتوصلوا إلى استنتاج لا مفر منه؛ مفاده أن استمرار عضوية إسرائيل في الأمم المتحدة لن يكون متعارضًا مع ميثاقها فحسب، بل إنه يشكل أيضًا صراعًا وتناقضًا مباشرًا معه. وعلى هذا الأساس، فإذا تم سنُّ هذا القانون، فلا بدّ من التفكير بجدية في اتخاذ التدابير اللازمة ضد الاحتلال الإسرائيلي المارق وفقًا للمادة السادسة من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على أن «أي عضو في الأمم المتحدة ينتهك باستمرار المبادئ الواردة في هذا الميثاق، يجوز للجمعية العامة أن تطرده من المنظمة بناء على توصية من مجلس الأمن».

المبحث الثاني

عودة شبح خطة ترامب، محاولات الكونغرس الأمريكي تصفية قضية اللاجئين والأونروا (دائرة شؤون المفاوضات - منظمة التحرير الفلسطينية، 2018)

يعود شبح الأخطار المترتبة على خطة ترامب الموءودة، بعد ترشحه للانتخابات الأمريكية التي بدأت حملاتها الدعائية منذ فترة وجيزة. فقد شهد الموقف الأمريكي من

الأونروا تغـيّرًا جوهريًّا إبان حقبة رئاسـة ترامب (قبعة، 2018)، بعدمـا قررت الإدارة الأميركية خلال ولايـة دونالد ترامب (2016– 2020)، في بداية عام 2018 خفض الدعم المالي السنوي الذي تقدمه الولايات المتحدة لوكالة «أونروا» من 365 مليون دولار، إلى 125 مليون دولار سـنويًّا. كما أفادت الخارجية الأميركية، في 16 كانون الثاني / يناير 2018، بأن واشـنطن سـتعلق دعم «أونروا» البالغ 125 مليون دولار، في حال عدم إقدام الوكالة على إجراء الإصلاحات المطلوبة منها أميركيًّا. وفي حزيران / يونيو 2017، وكان رئيس الوزراء الإسرائيلي آنـذاك بنيامين نتنياهو، قد طالب بدمج «الأونـروا» بعد تفكيكها، في المفوضية السـامية لشـؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، خلال لقاء جمعه مع نيكي هيلي، السفيرة الأميركية لدى الأمـم المتحدة. وتجري في هذه الفترة محاولة اقتناص الأونروا تحت سـتار الحرب في قطاع غزة، إذ تشكل الحرب الحالية على قطاع غزة مفترق طرق، حيث إن إسرائيل تنتقل من مرحلة الانتقاد العلني دون قطع الصلة مع وكالة الأونروا، إلى مرحلة جديدة كليًّا تشمل (مدار، 2024):

- حظـر عمل الأونروا تدريجيًّا في المناطق المحتلـة، خصوصًا في قطاع غزة. وقد صرّح وزيـر الخارجية الإسرائيلي يسرائيل كاتس بأن «الأونـروا لن تكون جزءًا من اليوم التالي». ويسعى أعضاء كنيست إلى:
- وقـف التمويل العالمي للأونروا وإنهاء عملها. عـلى رأس هذه المجموعة من أعضاء الكنيست تقف شـارون هاسـكل. وفي 15 شـباط / فبراير 2024، أقر الكنيست الإسرائيلي مشروع قانون في قراءته الأولى يهدف إلى حظر عمليات الوكالة في أراضي 1948 والقدس المحتلة.
- الدفع باتجاه إثارة نقاش أممي حول «الدور السـلبي» للأونروا في المحافظة على قضية اللجوء، وعدم وجود جدوى من اسـتمرار عمل الوكالة. وبالتالي، تسعى إسرائيل

إلى تشـــكيل إجماع دولي بأن الوكالة هي مؤسسة فاسدة، معيقة للسلام، ولا تتناسب مـــع ملامح المرحلة الجديدة. فقد صرّح وزير الخارجية الإسرائيلي أيضًا بأن إسرائيل «تحذّر منذ ســـنوات [بأن] الأونروا تديم قضية اللاجئين، وتعرقل السلام». وأعلن في 31 كانون الثاني / يناير 2024، بأن «الأونروا ليســـت جزءًا من الحل، بل هي جزء من المشـــكلة. لقد حان الوقت للبدء في عملية استبدال الأونروا بهيئات أخرى غير ملوثة بدعم الإرهاب».

وفي 1 أيلول / سبتمبر 2018 أعلنت وزارة الخارجية الأمريكية في بيان لها عن وقف جميع دعمها المالي لجميع مؤسســـات وكالة غوث وتشـــغيل اللاجئين الفلسطينيين، «الأونروا»، وقالت المتحدثة باســـم الوزارة (هيذر نويرت): إن «الولايـــات المتحدة لن تقدم مزيدًا من الأموال لهذه الوكالة المنحازة بشـــكل لا يمكن إصلاحه»، متهمة الأونروا بأنها تزيد «إلى ما لا نهاية وبصورة مضخمة» أعداد الفلسطينيين الذين ينطبق عليهم وضع اللاجئ؛ علمًا بأن مســـاهمة الولايات المتحدة تراجعت إلى 60 مليونًا في العام 2018. وقد تســـبب هذا القرار بمفاقمة الأزمة المالية التي كانت تعاني منهـــا وكالة «أونروا» أصلًا؛ وهو ما دفعها إلى اتخاذ قرارات عدة أدت إلى تقليص خدماتها في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين، والتي تشتمل على خدمات قطاعات التعليم والرعاية الصحية والإغاثة والخدمات الاجتماعية والبنية التحتية وتحسين المخيمات والحماية والإقراض الصغير.

وعارضـــت كلّ من الولايات المتحدة والاحتلال بخـــلاف موافقة 170 دولة على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة القاضي بتجديد ولاية «أونروا»، وذلك في الجلسة التي عقدت في 16 تشريـــن الثاني / نوفمبر 2019. وفي 28 كانـــون الثاني / يناير 2020، أعلن ترامب عن بنود «صفقة القرن»، التي اســـتهدفت من بين ما اســـتهدفته إلغاء حقّ العودة، وإنهاء عمل «أونروا»، إذ نصت الصفقة على: «لن يكون هناك أي حق في العودة أو استيعاب أي لاجئ فلسطيني في دولة إسرائيل» (جابر، 2024).

وتشـــدّد الخطة على أن توقيع اتفاقية السلام الإسرائيلية– الفلسطينية، ينبغي أن يتضمن إنهاء أي مزاعم تاريخية أو حقوقية للفلســـطينيين، مثل حق العودة. وتؤكد بوضوح أنه «لن يكون هناك أي حق في العودة، ولا استيعاب لأي لاجئ فلسطيني في دولة إسرائيل». فوق ذلك، تعتبر الخطة أن ثمة مشـــكلة لجوء يهودية كذلك متمثلـــة في اليهود الذين «طردوا من الـــدول العربية بعد وقت قصير مـــن إقامة دولة إسرائيل»، وبأنهم يســـتحقون حلًا منصفًا «ينبغي أن يتم تطبيقه في إطار آلية دولية مناســـبة منفصلة عن اتفاقية الســـلام الإسرائيلية – الفلسطينية». وفي هذا الســـياق، تؤكد الخطة أن «الإخوة العرب» للفلسطينيين «يتحملون المسؤولية الأخلاقية عن إدماجهم في بلادهم»، كما دمجت إسرائيل اللاجئين اليهود. وتشدّد على أن اللاجئين المســـتقرين في أماكن دائمة لن يســـمح لهم بالعودة والتوطين، بما في ذلك الانتقال إلى الدولة الفلسطينية، مع بقاء حق التعويض لهم ضمن آلية دولية خاصة. وتعرض الخطة ثلاثة خيارات على اللاجئين الفلســـطينيين الذين لا يحظون بإقامة دائمة في أي مكان، هي:

- أن يتم اســـتيعابهم ضمن الدولة الفلســـطينية المقبلة، ولكن ضمن قيود مشددة، مثل ضرورة وجود اتفاق بين إسرائيل والدولة الفلسطينية على معدل حركة اللاجئين من خارج الضفة الغربية وقطاع غزة إلى دولة فلسطين. ويتحدد ذلك بناء على القدرات الاستيعابية الاقتصادية للدولة الفلسطينية، وبما لا يشكل عبئًا على البنى التحتية، ولا يضاعف من التهديدات الأمنية لدولة إسرائيل.
- أن يتم إدماجهم في البلدان المضيفة التي يقيمون بها حاليًا، وذلك مرهون بموافقة تلك الدول.
- أن تقبل كل دولة من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإســـلامي، بتوطين خمســـة آلاف لاجئ كل عام على مدى عشر سنوات بإجمالي 50 ألف لاجئ.

وتشـــدد الخطة على أنه مع توقيع اتفاقية الســـلام الإسرائيلية– الفلسطينية، فإن وضعية اللاجئ الفلســـطيني ســـوف تنتهي كصفة قانونية دولية، وبأن وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى الأونروا ستنحل، كما أن الشقّ الاقتصادي من الخطة سيعمل على استبدال مخيمات اللجوء في الدولة الفلسطينية وتفكيكها لبناء مناطق سكنية جديدة.

وفي عهد مرحلة رئاسة دونالد ترامب، تولّى الملف في حينه جاريد كوشنر، صهر ترامب ومستشاره الذي كان لديه برنامج يقضي بإيقاف المسؤولية الدولية عن الأونروا وعن قضية اللاجئين الفلسطينيين، وذلك من خلال نقل المسؤوليات إلى الدول المضيفة. وقد جرى في حينه توظيف الحملة على المفوض الســـابق، بيير كرينبول، من قبل إسرائيل، لإظهار أن هذه الوكالة فاســـدة وليس لديها كفاءة، وانساقت وراءها إدارة ترامب وجرى تجميد أموال، كما أن دولًا غربية أخرى انضمت، من بينها سويسرا، التي كرر وزير خارجيتها في حينه مزاعم إسرائيـــل بضرورة إنهاء عمل الوكالـــة لأنها تديم قضية اللاجئين. إلا أن مشروع كوشـــنر اليهودي الأصل، فشـــل بعد أن جوبه برفض الدول المضيفة للاجئين – ســـورية والأردن ولبنان والسلطة الفلسطينية، التي رفضت الإغراءات المالية التي قدمت لها وأصرّت على أن قضية اللاجئين يجب أن تندرج في إطار حل سياسي شامل للقضية الفلسطينية.

وقادت إسرائيـــل وإدارة ترامب حملة مدروســـة لإنهاء تفويض «الأونـــروا» في الأمم المتحدة، بمحاولة مســـتميتة لتصفية قضية اللاجئين الفلســـطينيين، وتفكيك منظمة الأمم المتحدة وشرعيتها، والتعدي على مؤسساتها والانقلاب على النظام الدولي برمته؛ لكن جميع هذه المحاولات باءت بالفشل إبان تصويت الأغلبية الساحقة من دول العالم في تشرين الثاني 2019 لصالح تفويض «الأونروا» لمدة ثلاث ســـنوات أخرى كما هو معمول به منذ إنشائها بموجـــب القرار 302 من قبل الجمعيـــة العامة منذ العام 1949. أعلـــن الرئيس الأميركي الحالي جو بايدن في خضم حملته الانتخابية لانتخابات 2020، أنه ســـيعيد المساهمات المالية

والاقتصادية الإنسانية التي كانت تقدمها بلاده لمؤسسات دعم الفلسطينيين، بما يتّسق مع القوانين الأميركية لمساعدة اللاجئين، الأمر الذي فهم منه عزمه على إعادة تمويل وكالة «أونروا». ووقع كلٌّ من وكالة وزارة الخارجية الأميركية ووكالة «أونروا» اتفاق «إطار العمل للتعاون 2021 – 2022» (جابر، 2024)، في 16 تموز / يوليو 2021.

نصَّ الإطار على مراقبة عمل مؤسسات «أونروا» كافّة، من خلال تقديمها تقارير مالية وأمنية ربع سنوية، فضلًا عن استثناء بعض اللاجئين من دعم الوكالة، هم المنتمون لفصائل المقاومة الفلسطينية، ومؤيدو المقاومة، إلى جانب حيادية موظفي «أونروا»، التي تعني وفق الرؤية الأميركية عدم دعم القضية الفلسطينية، ونبذ المقاومة. وأخيرًا مراقبة المناهج الدراسية الفلسطينية، وحذف وشطب أي محتوى لا يتناسب مع وجهة نظر الاحتلال». ورغم ذلك صوتت الولايات المتحدة ضد قرار تمديد ولاية «أونروا» في اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي عقد في 12 كانون الأول / ديسمبر 2022، إذ كانت نتيجة التصويت موافقة 157 دولة على تمديد ولاية «أونروا»، مقابل معارضة خمس دول فقط، هي: الولايات المتحدة، الاحتلال الصهيوني، كندا، جزر مارشال، وميكرونيزيا.

إثر ذلك قامت إدارة ترامب بخفض مساعدتها المالية للأونروا. وأعلنت، في كانون الثاني / يناير 2018، تقليص الدعم بتقديم 60 مليون دولار مقابل 364 قُدّمت في العام 2017. وعلى الرغم من الموقف الأميركي، حصلت «الأونروا» في العام 2019، على تأييد ساحق من 170 دولة صوتت لصالح تجديد ولايتها. ومع استلام إدارة الرئيس الأميركي جو بايدن للحكم، خلفًا لترامب، قدمت إدارته، في العام 2021، حزمة مالية فورية باعتبارها مساعدة للفلسطينيين، من بينها 150 مليون دولار للأونروا، ثم وقّعت مع الأونروا اتفاقية إطار تعاون للعامين 2021 و2022، تضمنت شروطًا أميركية جديدة للاستمرار في الدعم، من بينها: مراجعة المناهج التي تدرس في مدارسها، والتدقيق «في سلوك الموظفين والمستفيدين» من الأونروا، و«التزام الحياد». وأفادت صحيفة «يديعوت

أحرونوت» (صحيفــة يديعوت أحرونوت، 2021)، بأن مجموعة من المشرعين الأمريكيين في الكونغرس يعملون نحو تغيير المنهج التعليمي الفلسطيني الذي يتم تدريسه في المدارس الحكومية ومدارس «الأونروا، بدعوى أن المنهج الفلســطيني التعليمي يحتوي ويضم مواد تدريسية «معادية للسامية» وأخرى «تحريضية»، وأنه تم تقديم مشروع القانون في نهاية فترة ولاية الكونغرس السابق، وأعيد تقديمه مرة أخرى، استنادًا إلى دراسات مراكز متخصصة لإظهار ما يوصف بـ«التحريض». وأكدت الصحيفة العبرية أن تلك الخطوة تأتي على خلفية إعلان إدارة الرئيس الأمريكي جو بايدن، اســتئناف تمويل المساعدات الإنسانية للأونروا، والســلطة الفلســطينية، وأن تلك الخطوة جزء من مشروع قانون يهدف إلى تعزيز ما سمَّته «الســلام والتســامح» من خلال منهج فلســطيني تعليمي جديد. وادّعــت الصحيفة أن المشرعين الأمريكيين يعتمدون في دراستهم الجديدة، على وجود حذف فلسطيني متعمد من المناهج لجميع عمليات السلام مع الاحتلال الإسرائيلي، عبر التاريخ مثل «خارطة الطريق»، واتفاقية واي، وحتى اتفاقية الســلام مع الأردن، في مقابل التشجيع على «معاداة السامية» و«الإرهاب والعنف والشــيطنة والتحريض ضد (إسرائيل) واليهود»، وفق تعبيرها. وكان هذا التحرك من قبل اللوبي الصهيوني، ردًّا وقحًا على استئناف تقديم مساعداتها الاقتصادية والتنموية والإنسانية للفلسطينيين من قبل إدارة بايدن.

وحاولت الإدارة الأمريكية في عهد ترامب طرح مشروع قرار على الأمم المتحدة لإعادة تعريف اللاجئ الفلســطيني، والتي تريد الإدارة الأمريكية من خلاله شــطب حق العودة باقتصار اللاجئين الفلسطينيين على من ولدوا قبل 15 أيار / مايو 1948، وهؤلاء لا يتجاوز عددهم 40 ألف فلسطيني اليوم في أحسن الأحوال، وهم من كبار السن؛ حيث تريد الإدارة الأمريكية إسقاط صفة اللجوء عن أبناء اللاجئين ما بعد 15 أيار / مايو 1948، وإقرار قانون بأن اللجوء لا يورّث، ويترتب على ذلك إلغاء وكالة غوث وتشــغيل اللاجئين الفلسطينيين كمؤسسة دولية ترعى شؤون ستة ملايين لاجئ فلسطيني، أي شطب حق العودة وإزاحته

عن الطاولة كما جاء في صفقة القرن الترامبية.

وقد بادر السيناتور داغ لامبوران إلى حشد عشرة أعضاء آخرين في مجلس الشيوخ الأمريكي للتقدم بمشروع قانون جديد، يتعلق بالمساعدات الأمريكية لوكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين «الأونروا»، حيث يتم اعتماد عدد جديد للاجئين الفلسطينيين الذين تتولاهم الوكالة وهو 40 ألفًا (تلفاز i24 الإخباري، 2018).

إن الترتيب الذي أعدّه بعناية فريق ترامب «للسلام» للتخلص من قضية اللاجئين الفلسطينيين، لم يكن وليدَ صدفة أو جهل في التاريخ والقانون الدولي فقط، وإنما كان ثمرة جهود طويلة ومضنية من الحملات التي شارك بها نواب في الكونغرس من الموالين لإسرائيل، وتلقوا خلالها الدعم المالي المباشر من اللوبي المؤيد لها. وانخرط الكونغرس في العام 2001 بالعمل المثابر والجاد من أجل حظر تمويل ودعم السلطة الفلسطينية بما يشمل «الأونروا»، ووضع مشاريع قوانين وتعديلات تمهّد لتثبيت فكرة توطين لاجئي فلسطين في البلدان المضيفة وفي الدول العربية الأخرى، أو دول أطراف ثالثة راغبة في المساعدة في خطة لدفع الدول المانحة أن تقوم بالجهود المثلى، من أجل إعادة توطين اللاجئين من فلسطين بشكل دائم. وكان من أبرز هذه القوانين على سبيل المثال قانون «نزاهة الأونروا» في عامي 2004 – 2006 والذي يشترط تقديم تقرير حول مدى استفادة اللاجئين الفلسطينيين ومصالح الولايات المتحدة الأمنية من خلال أنشطة وكالة الأونروا، وحول خطة وزير الخارجية طويلة الأمد لتوفير فرص العمل والإسكان للاجئين الفلسطينيين والتخلص التدريجي من الخدمات التي تقدمها «الأونروا». وفي عامي 2009 – 2010 تم تقديم مشاريع قانون تطلب إعادة تعريف «اللاجئين من فلسطين» وتقليص أعدادهم، وتسليم مسؤولية «الأونروا» إلى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، وهو مشروع قانون «المحاسبة الإنسانية للأونروا». في عامي 2015 – 2016. وتم تقديم النسخة الأخيرة من قانون «مكافحة التحريض والإرهاب»، يدعو إلى نزع تعريف اللاجئ حسب «الأونروا»،

وتحويل مسؤوليات «الأونروا» إلى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين.

وفي عامي 2017 – 2018 قام السيناتور يونغ بتقديم مشروع قانون يعرف باسم «قانون شفافية المناهج التعليمية للسلطة الفلسطينية»، يطالب «وزير الخارجية بتقديم تقارير سنوية لمراجعة المواد التعليمية التي تستخدمها السلطة الفلسطينية أو منظمة الأونروا». وطالب أن يقدم وزير الخارجية إلى لجان الكونغرس المختصة تقريرًا عن سياسة الولايات المتحدة فيما يتعلق بالأونروا، بما في ذلك خطط التمويل والإصلاحات المطلوبة من الأونروا، لتحسين المساءلة واستدامة الخدمات والتغييرات في سياسة الولايات المتحدة تجاه الأونروا. ولدى وضع مثل هذا التقرير، يجب على الوزير أيضًا أن يتضمن تقييمًا لما يلي: (1) التعريف الحالي للاجئين الفلسطينيين الذي تستخدمه الأونروا، وكيف يتوافق هذا التعريف مع / أو يختلف عن الممارسة المعتادة التي تستخدمها المفوضية، وغيرها من وكالات الأمم المتحدة، وحكومة الولايات المتحدة، وما إذا كان هذا التعريف يعزّز احتمالات تحقيق سلام دائم في المنطقة واستدامة عمليات «الأونروا»، (2) أي إصلاحات تم تقديمها، أو من المقرر تقديمها، إلى الأمم المتحدة أو «للأونروا»، وما إذا كانت هذه الإصلاحات شرطًا للتمويل في المستقبل، (3) التزام «الأونروا» وقدرتها على ضمان (أ) الشفافية المالية والكفاءة والإشراف على الخدمات و(ب) عدم استخدام موظفي «الأونروا» ومرافقها وموادها لأغراض سياسية أو أنشطة إرهابية، (4) وضع بدائل لمساعدة الفلسطينيين المحتاجين خارج إطار «الأونروا»، (5) تأثير التغييرات على سياسة الولايات المتحدة تجاه تمويل «الأونروا»، على الأمن القومي للولايات المتحدة والاستقرار الإقليمي في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

وقد تم وضع شروط أميركية لاستمرار التمويل الأمريكي «للأونروا»، في إحداث تغيير في المناهج الدراسية الفلسطينية دون الإسرائيلية والتزام «الحيادية»، من خلال شطب كل ما له علاقة بحق العودة وقضية اللاجئين الفلسطينيين وإسقاط هوية القدس كعاصمة لدولة فلسطين، وإلغاء كل ما يتعلق بالنضال ضد الاحتلال، وإسقاط تعبيرات ومضامين

تاريخية مثل وعد بلفور، والنكبة والاحتلال الإسرائيلي عام 1967 وغيرها، وإلغاء الأنشطة والفعاليات المتعلقة بمناسبات خاصة بالقضية الفلسطينية وعدم التعاطي مع أي نشاط سياسي.

شروط إدارة بايدن لإعادة التمويل الجزئي

تمت استعادة جزء من التمويل الأمريكي (235 مليون دولار) بعد فوز بايدن بالرئاسة، بعد انقطاع استمر لمدة ثلاث سنوات، إلا أنه قد تبين أنه كان مجرد تغيير في تكتيكات التضييق على «الأونروا» يقضي بأن إحكام مراقبتها، وقيامها بدور شبه استخباراتي لصالح الولايات المتحدة وإسرائيل أفضل من المنع الذي اتبعه ترامب، واتضح ذلك في اتفاق «إطار العمل للتعاون 2021 – 2022» سابق الذكر (الخارجية الأمريكية، بلا تاريخ) الذي وقعته الأونروا مع وزارة الخارجية الأمريكية، في 16 تموز / يوليو 2021.

من أجل تقنين اتفاق الإطار واستدامته، يأتي مشروع القانون الأمريكي♦[1] الذي قدّمه عدد من أعضاء مجلس الشيوخ للكونجرس في 15 شباط / فبراير 2023، وهو أشمل من بنود اتفاق الإطار لأنه يشتمل على العديد من البنود، التي تعد بمثابة دعم وتعزيز للسياسات الإسرائيلية الراهنة في الأراضي الفلسطينية، من خلال التأكيد على علاقة اليهود التاريخية بأرض إسرائيل، وإضفاء صفة قانونية ملزمة على مصطلح معاداة السامية الذي يطابق بين معاداة اليهود وبين معاداة السياسات الصهيونية وإسرائيل، وبالتالي تجريم مقاومة الاحتلال والاستيطان، وتجريم وصف الإسرائيليين بالمحتلين والمستوطنين، بالإضافة إلى تجريم الدعوة لمقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها.

وفيما يخص اللاجئين الفلسطينيين، فإن مشروع القانون يطالب بإخضاع خدمات وتمويل

(1) نص مشروع قانون الكونجرس متاح على الرابط التالي:
https: / / www.foreign.senate.gov / imo / media / doc / 02 - 15 - 23_unrwa_accountability_bill.pdf

الأونروا للإشراف الأمريكي والإسرائيلي، في تجاهـــل واضح لحقيقة أنها جهة تابعة للأمم المتحدة، ويُفترض أن تحظى بالاســتقلالية. ونظرًا لكون عدد اللاجئين يشكّل، وفقًا للرؤية الإسرائيلية، خطرًا وجوديًّا على دولتهم، في حال عودتهم، فهناك رغبة في التخلص من العدد الكبير من اللاجئين الفلسطينيين الذين يُقدّر عددهم وذريتهم، وفقًا للبيانات المتوافرة لدى الجهاز المركزي للإحصاء الفلســطيني، أكثر من 6.4 مليون لاجئ فلســطيني مسجلين في سجلات الأونروا، والذين يمثلون أقدم وأكبر مجموعة لاجئين؛ حيث يشكلون أكثر من ربع اللاجئين في العالم، لذلك تضمن مشروع القانون إعادة تعريف للاجئ الفلســطيني لحصره فقط في الجيــل الأول الذي تعرض للاقتلاع خلال النكبة، وأزواجهم وأبنائهم القُصَّر، مع إلغاء صفة اللجوء عن أحفــاد اللاجئين، على النحو الذي يخالف التعريف المنصوص عليه في الأمم المتحدة بأنّ أي شخص «كان مكان إقامته الطبيعي هو فلسطين خلال الفترة من 1 حزيران / يونيو 1946 إلى 15 أيار / مايو 1948، وفقد منزله وسبل معيشته نتيجة لنزاع عام 1948»، بالإضافة إلى الـ«متحدرين من صلب آباء مستوفين لهذا التعريف». كذلك نص على نزع صفة اللاجئ عن كل من حصل على وثيقة إقامة دائمة، أو جنســية في مناطق اللجوء، مع تشــجيع الدول الممولة للأونروا على وقف مساهمتها في تمويل ميزانية الوكالة. بالإضافة إلى الحث على توطين اللاجئين الفلســطينيين خارج إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة وفقًا لشروط الحفاظ على أمن إسرائيل، ثم تأتي خطورة بند إلزام الدول لاحقًا بالقانون عند إقراره تحت طائلة العقوبات الأمريكية. وطالب مشروع القانون بوقف مســاهمة الولايات المتحدة الأمريكية في وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشــغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى «الأونروا» ولأغراض أخرى (ملحيس، 2024)، ورد بالنص:

«لا يجوز للولايــات المتحدة الأمريكية تقديــم تبرعات إلى وكالة الغــوث، أو إلى من يخلفها، أو لكيان ذي صلة بها، أو للميزانيــة العادية للأمم المتحدة لدعم وكالة الغوث، أو لكيان يخلفها (من خلال مواقع الموظفين المقدمة من قبل الأمانة العامة للأمم المتحدة أو غير

ذلك)، ما لم يقدم وزير الخارجية شهادة خطية إلى لجان أو الكونغرس المناسبة، بأنه:

1) ليس هناك أي مسؤول، أو موظف، أو مستشار، أو مقاول أو مقاول من الباطن، أو ممثل، أو تابع للأونروا، أو منظمة شريكة للأونروا، أو كيان متعاقد تابع للأونروا، وذلك بعد الانتهاء من عملية فحص شاملة ودقيقة لخلفية الأعضاء والتابعين والمنتسبين له أي صلة بمنظمة إرهابية أجنبية. بما في ذلك حماس وحزب الله. أو أنه دعا، أو أيّد، أو خطّط، أو تبنّى، أو تورّط في أي نشاط إرهابي، أو نشر خطابًا يتضمن دعوة أو تحريضًا أو تشجيعًا أو دعاية معادية لأمريكا، أو معادية لإسرائيل، أو معادية للسامية. أو دعوة، أو تشجيعًا لتدمير إسرائيل، أو أنه لا يعترف بحق إسرائيل في الوجود، أو ينشر خريطة لا تتضمن إسرائيل، أو يصف الإسرائيليين كمحتلين أو مستوطنين، أو يدعو أو يؤيّد العنف، والكراهية، والجهاد، والشهادة. أو يمجّد الارهاب، أو يحتفي بأي شخص أو مجموعة تدعو له وتمارسه. أو يقدّم الدعم المادي للإرهابيين وعائلاتهم. أو يعبّر عن دعمه لحركة مقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها (BDS) أو يدعو لحق العودة للاجئين الفلسطينيين لإسرائيل. أو يتجاهل وينكر الصلة التاريخية للشعب اليهودي بأرض إسرائيل. أو يدعو للعنف ضد الأمريكيين. أو استخدام أي موارد للأونروا، بما في ذلك المطبوعات، أو المواقع الإلكترونية، أو منصات التواصل الاجتماعي لنشر خطاب أو تحريض أو دعائي معادٍ لأمريكا، أو معادٍ لإسرائيل، أو معادٍ للسامية. بما في ذلك ما يتعلق بأي من الأمور الموضحة في البنود الفرعية (1) حتى (9) من البند (3).

2) لا توجد مدرسة أو مستشفى أو عيادة تابعة للأونروا، أو منشأة أو بنية تحتية أو مصدر آخر يتم استخدامه من قبل منظمة إرهابية أجنبية، أو أي عضو فيها للأنشطة الإرهابية، مثل: العمليات، والتخطيط، والتدريب، والتجنيد، وجمع الأموال، والتلقين العقائدي والاتصالات، والملاذ، وتخزين الأسلحة أو المواد الأخرى.

أو كنقطة وصول إلى أي شـبكة أنفاق تحـت الأرض. أو أي أغراض أخرى متعلقة بالإرهاب. أو متورطة بخلاف ذلك في أعمال إرهابية.

3) تخضع الأونروا لعملية تدقيق مالي شـامل، من قبل شركة تدقيق مستقلة معترف بها دوليًّا لطرف ثالث توافق عليه الحكومة الإسرائيلية والسلطة الفلسطينية. شريطة أن تكون قد نفذت نظامًا فعالًا للتدقيق والرقابة، لمنع استخدام أو استلام أو تحويل أي من موارد الأونروا من قبل أي منظمة إرهابية أجنبية أو أعضاء فيها.

4) لا توجد سـيطرة أو تمويل لدى الأونروا، يسـتخدم المراكز مثل مدرسة أو مؤسسة تعليمية أو معسـكر صيفي، أو كتب مدرسـية أو مواد تعليمية أخرى تنشر خطابًا تحريضيًّا أو دعاية معادية لأمريكا أو معادية لإسرائيل، أو معادية للسامية».

وينص القسم الأخير من مشروع القانون على التالي: «عمومًا، في موعد لا يتجاوز 180 يومًا بعد تاريخ سـنّ هذا القانون، وسنويًّا بعد ذلك، يجب على وزير الخارجية تقديم تقرير إلى لجان الكونغرس المناسبة يصف الإجراءات التي يتم اتخاذها لتنفيذ خطة شاملة لـ:

1) تشـجيع الدول الأخرى على تبني السياسة المتعلقة باللاجئين الفلسطينيين الموضحة في القسم2.

2) حثّ الدول الأخرى على وقف مساهماتها في الأونروا، وإلى أي كيان يخلفها أو مرتبط بها، أو في الميزانية العاديـة للأمم المتحدة لدعم الأونروا، أو كيان يخلفها (من خلال وظائف الموظفين التـي توفرها الأمانة العامة للأمم المتحـدة. أو غير ذلك)، حتى تستوفي الأونروا الشروط المدرجة في الفقرات الفرعية (أ) حتى (و) من القسم 301 (ج) (2) من قانون المساعدة الخارجية لعام 1961، كما هو مضاف في القسم3.

3) العمل مع الدول الأخرى للتخلص التدريجي من الأونروا ومسـاعدة الفلسطينيين الذين يتلقون خدمات الأونروا، من خلال دمج هؤلاء الفلسـطينيين في مجتمعاتهم

المحلية في البلدان التي يقيمون فيها. أو إعادة توطين هؤلاء الفلسطينيين في بلاد غير إسرائيل أو الأراضي التي تسيطر عليها إسرائيل في الضفة الغربية، وفقًا للمبادئ الإنسانية الدولية. والتأكد من أن الإجراءات الموضحة في الفقرة3 يتم تنفيذها بالتنسيق الكامل مع إسرائيل وبدعم منها، ولا تعرّض أمن إسرائيل للخطر بأي شكل من الأشكال.

وفي الوقت الذي يشطب فيه الكونغرس صفة اللاجئ عن اللاجئين الفلسطينيين، فإن من شأن مشروع قانون جديد يعرض في الكونجرس أن يوسّع بعض المزايا العسكرية الأمريكية، لتشمل الأمريكيين الذين ينفذون حاليًّا الإبادة الجماعية في غزة كأعضاء في الجيش الإسرائيلي. فقد تم في 17 أيار / مايو 2024 تقديم مشروع القانون وإحالته إلى لجنة مجلس النواب لشؤون المحاربين القدامى، برعاية النائب الأول لرئيس الحزب جاي ريشنتالر (جمهوري عن ولاية بنسلفانيا) والممثل الأمريكي ماكس ميلر (جمهوري عن ولاية أوهايو). وتم وضعه بترميز: قرار H. R. 8445. ما يهدف إليه قرار HR 8445 هو إجراء سلسلة من التعديلات على البرامج التي عادة ما تكون متاحة فقط لأفراد الجيش الأمريكي– قانون الإغاثة المدنية لأعضاء الخدمة (SCRA)، وقانون حقوق التوظيف وإعادة التوظيف في الخدمات النظامية (USERRA). ومن شأن هذه التعديلات أن تفعل شيئًا غير مسبوق: توسيع هذه البرامج لتشمل المواطنين الأميركيين الذين يخدمون في قوات الاحتلال الإسرائيلي (راي، 2024).

لقد تم دعم المشروع الصهيوني جزئيًّا منذ فترة طويلة من قبل المستوطنين من الولايات المتحدة، حيث يخدم أكثر من 23,000 مواطن أمريكي في قوات الاحتلال الإسرائيلي اعتبارًا من شباط / فبراير 2024. ويعزّز هذا الرقم حقيقة أن ما يقدر بنحو 600.000 أمريكي، كانوا يعيشون في المناطق الخاضعة للسيطرة الإسرائيلية، بما في ذلك المستوطنات غير القانونية في الضفة الغربية، قبل 7 تشرين الأول / أكتوبر 3032. ويلعب هؤلاء المستوطنين أدوارًا رئيسية

في تعزيز المصالح الصهيونية، وبالتالي المصالح الإمبريالية الأمريكية. وعلى هذا النحو، ليس من المستغرب أن يتم تمكينهم من السفر باستمرار والاستقرار في فلسطين المحتلة، حيث تنضم إليهم مليارات الدولارات من المساعدات العسكرية والاقتصادية الأمريكية.

وتضمن الحماية التي يوفرها قانون الإغاثة المدنية للجنود والبحارة / SCRA / بشكل فعال، حماية المواطنين الأمريكيين الذين يقاتلون في صفوف القوات الإسرائيلية في الخارج من حبس الرهن، والحصول على أسعار فائدة تفضيلية للقروض، وجميع المزايا المستخدمة تقليديًّا لتجنيد مواطنين أمريكيين في قواتها العسكرية الخاصة. إنها طريقة حكومة الولايات المتحدة لإخبار المواطنين الأمريكيين، بأنها ستعتني بهم إذا وضعوا أنفسهم على المحك من أجل المستعمرة الصهيونية.

من ناحية أخرى، يعمل قانون حقوق التوظيف وإعادة التوظيف في الخدمات النظامية / USERRA / كدرع، حيث يضمن لهؤلاء المواطنين عند عودتهم إلى ديارهم بعد مساعدة الجيش الاستعماري في الخارج، ليس فقط خيار العودة إلى أماكن عملهم السابقة، بل ستتم حمايتهم من «التمييز» على أساس عملهم السابق. وإيقاف الشركات التي قد ترغب في تجنب التوظيف، والاحتفاظ والتقدم وتوسيع نطاق المزايا لأولئك الذين يشاركون عن طيب خاطر في الإبادة الجماعية للفلسطينيين، وجرائم الحرب المحتملة التي ينطوي عليها ذلك، وتوفر لهم القدرة على القيام بذلك. وبهذا المعنى، فإن تعديلات قانون إعادة تأهيل الموظفين وتوظيفهم تلعب في الواقع دورًا كإجراء مناهض للمساءلة. وبشكل عام، يعد قانون .H R. 8445 واحدًا من العديد من التشريعات التي تم اقتراحها لمواصلة الدعم الأمريكي للمشروع الصهيوني.

يتبين مما تقدم، أن تشريعات الكونغرس الأمريكي قد سبقت التشريعات الإسرائيلية بسنوات عديدة، بفضل الانحياز الأعمى والتلقائي للكونغرس، والنشاط المكثف من قبل

اللوبي الصهيوني في أروقته. ويتنوع هذا النشـــاط ليشـــمل الرشوة المالية على شكل تبرعات وغيرها، وكذلك التغطية الإعلامية التي يتغلغل فيها اللوبي، وغيرها من الأشكال.

الخاتمة

قدمت إسرائيل رســـميًا، بتاريخ 30 آذار / مارس 2024، ممثلة بشخص رئيس الأركان الإسرائيـــلي الفريق هرتسي هليفي إلى مســـؤولي الأمم المتحدة في إسرائيـــل، اقتراحًا للأمم المتحدة، بتفكيك وكالة غوث وتشـــغيل اللاجئين التابعة لها في الأراضي الفلسطينية، ونقل موظفيها إلى وكالة بديلة لتقديم شـــحنات غذائية واســـعة النطاق إلى غزة. وأعلن المفوض العام للوكالة فيليـــب لازاريني، بكل صراحة ووضوح في كلمته أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة، أن محاولة القضاء عـــلى الأونروا «لا تتعلق بادعاءات انتهاكات الحياد من عدد من موظفيها، ولكن يوجد خلفها هدف سياسي يتمثل في القضاء على وضع اللاجئين، وضمان أن تلـــك القضية لن تكون جزءًا من التســـوية السياســـية النهائية، هذه هـــي الحقيقة [. .] المطلوب القضاء على فكرة حق العودة وتعلّق الفلســـطيني جَدًّا وأبًا وحفيدًا بوطنه وأرضه وحقله وبيته في فلســـطين التاريخية [. .] وإلغاء الأونروا سيكون الخطة المسبقة والضرورية لتصفية القضية الفلسطينية [. .] اللاجئ هو حامل الذاكرة والمفتاح والأمل. يربّي سواعده وسواعد أبنائه وبناته في المخيمات صانعة البطولة والأبطال» (صيام، 2024).

وعليه، يسعى الاحتلال لشـــطب الأونروا، أي إنهاء دورها ووجودها، كي ينهي معها تعريف الوكالة للاجئ الفلســـطيني، عبر اســـتبداله بتعريف ميثـــاق 1951 المجحف بحقّ اللاجئين الفلســـطينيين. وتستهدف الهجمة الشرسة على وكالة الأونروا، التنصل من تطبيق القرارات الدولية المعنية بحقوق شـــعب فلســـطين، وفي مقدمتها القرار 194، الذي ينص صراحـــة على «وجوب الســـماح بالعودة في أقرب وقت ممكن للاجئـــين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بســـلام مع جيرانهم». ويساهم تقويض «أونروا» في تلاعب الاحتلال

بتعريف اللاجئ الفلسطيني، استنادًا إلى تعريف اللاجئ في ميثاق اللاجئين 1951، بدلًا من اعتماد تعريف «أونروا» للاجئ الفلسطيني. وتعرّف وكالة «أونروا» اللاجئين الفلسطينيين بـ«هم أولئك الأشـخاص الذين كانت فلسـطين هي مكان إقامتهم الطبيعي خلال الفترة الواقعة بين حزيران / يونيو 1946 وأيار / مايو 1948، والذين فقدوا منازلهم ومورد رزقهم نتيجة حـرب عام 1948. إن أبناء لاجئي فلسـطين الأصليـين والمتحدرين من أصلابهم مؤهلون أيضًا للتسـجيل لدى أونروا»، أي شمل تعريف «أونروا» للاجئ الفلسطيني أبناء اللاجئـين والمتحدرين من أصلابهم. كما لا يسـتثني تعريف الوكالة للاجئ الفلسـطيني، اللاجئين الحاصلين على جنسيةٍ أخرى، ما يعني الحفاظ على حق العودة وفق القرار 194.

ويمكن القول إن الأونـروا هي بمثابة محفظة الحقوق الوطنية الفلسـطينية غير القابلة للتصرف، وهي وكالة دولية للحفاظ على تلك الحقوق، بل والسـاهرة على إغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسـطينيين حتـى عودتهم والتعويض عما تكبدوه من خسـائر. وتعتبر حقوق اللاجئين الفلسـطينيين حقوقًا لصيقة بهم وغير قابلة للتـصرف، وحتى إنها ثابتة ومحفوظة ومحمية بموجب قواعد القانون الدولي الإنسـاني؛ ولذا فإنها غير قابلة للتنازل أو الانتقاص منها حتى من قبل اللاجئين الفلسطينيين أنفسـهم. وما المحاولات الإسرأمريكية الدؤوبة لشطبها ولإسـقاطها والتنكر لتلك الحقوق، إلا انتهاك جسيم للمبادئ والقواعد القانونية الدوليـة الناظمة لحالـة اللاجئين الفلسـطينيين. ولعلّ في محاولة شـطب الوكالة الدولية الأونروا، محاولات بائسـة، إلا أنها باتت تكتسي في الحالة الراهنـة أخطارًا محدقة. وتزداد خطـورة ذلك، لكون أن الأغلبية العظمى من الشـعب العربي الفلسـطيني هم لاجئون، أغلبيتهم تم تهجيرهم بواسـطة استعمار اسـتيطاني تصوفي واقتلاعي وإبادي ضد الشعب الفلسطيني، واستيطاني إحلالي لطوائف الديانة اليهودية من كل أقاصي الكرة الأرضية، من خلال المحو والانتحال.

وقد كان موقف المجتمع الدولي مسـاندًا، برفضه القاطع لأي مشروع لإحالة خدمات

الوكالــة إلى أي جهة رســمية عربية، أو غير عربية، أو لأي منظمــة أممية، أو دولية أخرى؛ وكذلك الرفض القاطع لأي مشروع يمكن أن يفرغ الوكالة، من محتواها السياسي ورمزيتها ومكانتها ودورها وثقلهــا القانوني تجاه اللاجئين. وما قامت بــه بعض الدول وتراجعت عنه سوى الولايات المتحدة الأمريكية، بشــأن المساهمات المالية وتقديم المساعدات العينية والإغاثية للاجئين الفلسطينيين، بذرائع وادّعاءات واهية ومغرضة، لم تصمد أمام التحقيق الدولي الذي أثبت كذبها وبطلانها. علمًا أن التبرعات المالية للأونروا ليست مِنَّة من الدول، وإنما بهدف تحمل المسؤولية السياسية لتلك الدول التي تسببت بحدوث كارثة نكبة اللاجئين الفلســطينيين. وتدل أزمات تمويل الأونروا المتتابعة والمتلاحقة وجوب العمل على تحويل مساهمات الدول في موازنة الأونروا، من مســاهمات طوعية إلى مساهمات أساسية تقررها الجمعية العامة ضمن موازنتها الســنوية، بما يضمن توافــر الحد الأدنى من الموازنة اللازمة للأونروا للاطّلاع بمهماتها.

المصادر والمراجع

- أبو أرشـيد، سليمان. (06 / 7 / 2024). حوار مع ربايعة – استهداف المخيمات الفلسطينية يهدف إلى محو رمزيتها وتحويلها لبيئة طاردة. تم الاسترداد من:

  https: / / www. Arab48. Com / – محليات / حوارات / 2024 / 07 / 06 / حوار – مع – إبراهيم – استهداف – المخيمات – يهدف – إلى – محو – رمزيتها – وتحويلها – لبيئة – طاردة – Cربايعة – 7%

- ألترا صوت. (30 أيلول / سـبتمبر 2023) هدف إسرائيل القديم. تل أبيب تطارد «الأونروا» في غزة وتسعى وراء إنهاء عملها. تم الاسترداد من:

  https: / / www. ultrasawt. com / – هدف – إسرائيل – القديم – تل – أبيب – تطارد – الأونروا – في – غزة – وتسعى – وراء – إنهاء – عملها / الترا – صوت / سياق – متصل / سياسة

- أونروا. (24 / 05 / 2024). مجلس الأمن الدولي يتبنى قرارًا لحماية العاملين في المجال الإنسـاني. تم الاسترداد من موقع أخبار الأمم المتحدة:

  https: / / news. un. org / ar / story / 2024 / 05 / 1131236

- أونروا. (05 / 02 / 2024). اسـتجابة لطلب الأونروا، الأمين العام يعيّن مجموعة مسـتقلة لإجراء مراجعة للوكالة. تم الاسترداد من الموقع الإلكتروني لأخبار الأمم المتحدة:

  https: / / news. un. org / ar / story / 2024 / 02 / 1128202https: / / www. un. org / ar?_gl=1*2lxxvj*

- تلفـاز i24 الإخبـاري. (3 / 7 / 2018). الكونغرس: مبادرة للاعـتراف فقط بأربعين ألف لاجئ فلسطيني. تم الاسترداد من:

  الكونغرس: – 180730 – 180552 / middle – east / أخبار / https: / / www. i24news. tv / ar – مبادرة – للاعتراف – فقط – بأربعين – الف – لاجئ – فلسطيني

- جابر، حيـان. (24 / 02 / 2024). «أونروا». . تاريخ من الاسـتهداف الإسرائيلي والأمريكي. تم الاسترداد من:

  / أونروا – تاريخ – من – الاستهداف – الإسرائيل / https: / / www. palestineforum. net

- جريدة الأيام. (31 / 05 / 2024). دفع 7.2 مليون دولار غرامة: سلطات الاحتلال تنذر «الأونروا»

بإخلاء مقرها في القدس الشرقية خلال شهر. تم الاسترداد من موقع جريدة الأيام الفلسطينية:

https: / / www. al – ayyam. ps / ar / Article / 401278

– الجزيرة نت. (13 / 02 / 2024) إجراءات إسرائيلية لإغلاق مقرات وكالة الأونروا بالقدس المحتلة وحظرها. (13 فبراير، 2024). تم الاسترداد من:

إجراءات – إسرائيلية – لحظر – وكالة / 13 / 2 / 2024 / news / net. aljazeera. www / / :https

– الخارجية الأمريكية. (بلا تاريخ). الإطار بين الولايات المتحدة والأونروا.

https: / / www. state. gov / 2021 – 2022 – u – s – unrwa – framework – for – cooperation

– خان، منصف. (29 تموز / يوليو، 2024). مسؤول سابق في الأمم المتحدة، إسرائيل تتحدى الأمم المتحدة. الأونروا في مرمى النيران من جديد. تم الاسترداد من:

الأونروا – على – وشك – أن – / 29 / 7 / 2024 / opinions / Net. Aljazeera. www / / :https
تصبح – منظمة – إرهابية

– دائرة شؤون المفاوضات – منظمة التحرير الفلسطينية. (12 / 05 / 2020). اللاجئون الفلسطينيون: حالة طوارئ دائمة منذ اثنين وسبعين عامًا. تم الاسترداد عن:

اللاجئون – الفلسطينيون – / briefs – media – room / media – Ps. Nad. www / / :https
حالة – طوارئ – دائمة – منذ – إثنين – وسبعين – عامًا

– دائرة شؤون المفاوضات – منظمة التحرير الفلسطينية. (30 / 10 / 2018). أوراق حقائق: المحاولات الأمريكية لإعادة تعريف القضية الفلسطينية وتفكيك القانون الدولي بالقوة – قضية اللاجئين من فلسطين نموذجًا. https: / / www. nad. ps / ar / publication – resources / factsheets

– الراصد القانوني. (29 / 05 / 2024). بالقراءة التمهيدية ثلاثة مشاريع قوانين تنزع صفة الدبلوماسية عن وكالة الأونروا واعتبارها منظمة إرهابية يحظر نشاطها. تم الاسترداد من المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية (مدار):

تقارير / الراصد – القانوني / قوانين – قيد – التشريع / 11969 / org. madarcenter. www / / :https
– بالقراءة – التمهيدية – ثلاثة – مشاريع – قوانين – تنزع – صفة – الدبلوماسية – عن – وكالة
– الأونروا – واعتبارها – منظمة – إرهابية – يحظر – نشاطها

– راي، ج. (24 / 5 / 2024). مشروع قانون جديد يسعى إلى توسيع المزايا العسكرية الأمريكية

للأمريكيين الذين يخدمون في الجيش الإسرائيلي. (غانية ملحيس، المحرر) تم الاسترداد من موقع ملتقى فلسطين:

https: / / www. palestineforum. net / مشروع - قانون - جديد - يسعى - إلى - توسيع - المزاي /

- الشـافعي، فادي. (26 / 05 / 2022). أبعاد تصريحات «لازارينـي» حول تقديم خدمات الأونروا بالانابة. تم الاسترداد من موقع أمد للإعلام: https: / / www. masarat. ps / article / 5963 /

- صحيفـة يديعوت أحرونـوت. (18 / 04 / 2021). مشروع في الكونغرس الأمريكي لفرض منهج تدريسي فلسطيني جديد بالمعايير الصهوينية. تم الاسترداد من جريدة الاتحاد الإماراتية:

https: / / www. alittihad44. com / القضيـة - الفلسـطينية / مـشروع - في - الكونغـرس - الأمريكي - لفرض - منهج - تدريسي - فلسطيني - جديد - بالمعايير - الصهوينية /

- صيـام، عبد الحميـد. (07 / 03 / 2024). انهيـار الأونروا بغطاء دولي... تدمـير لحق العودة. تم الاسترداد من **صحيفة القدس العربي اللندنية**:

https: / / www. alquds. co. uk / انهيار - الأونروا - بغطاء - دولي - تدمير - لحق /

- مدار / المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية. (2024). تقدير موقف: إسرائيل تسعى إلى إيقاف عمل وكالـة الأونروا في قطاع غزة في اليوم الثاني للحرب - قراءة في الأسـباب والتداعيات. تم الاسترداد عن:

https: / / www. madarcenter. org / تقارير / تقدير - موقف / 11784 - إسرائيل - تسـعى - إلى - إيقاف - عمل - وكالة - الأونروا - في - قطاع - غزة - في - اليوم - التالي - للحرب - قراءة - في - الأسباب - والتداعيات

- المرصد الأورومتوسـطي لحقوق الإنسـان. (14 / 05 / 2024). على مجلس الأمن والجمعية العامة التحرك العاجل لإلزام إسرائيل بوقف هجماتها العسكرية المنهجية واسعة النطاق ضد مراكز إيواء النازحين قسرًا.

https: / / euromedmonitor. org / ar / article / 6408 /

- قبعـة، كمال. (2018). «قرار ترامب بشـأن القدس: خلفيات وأبعاد قانونية مارقة». **مجلة شـؤون فلسطينية**. العدد: (271). ص: 70 - 89.

- ملحيس، غانية. (27 / 01 / 2024). حرب الإبادة الجماعية الغربية ضد الشـعب الفلسطيني تطول

عمل الأونروا. تم الاسترداد من موقع ملتقى فلسطين:

https: / / www. palestineforum. net / الشعب – ضد – الغربية – الجماعية – الإبادة – حرب /

– مركز العودة الفلسطيني. (29 نيسان / أبريل 2021). مشروع في الكونغرس لفرض منهج تدريسي جديد بمدارس الأونروا. تم الاسترداد من موقع: https: / / prc. org. uk / ar / news / 3822 /

– مشعشع، سامي. (27 شباط / فبراير 2024). نهش حق العودة والقضاء على الأونروا. . كيف تخطط إسرائيل لنصرها الإستراتيجي؟

https: / / www. aljazeera. net / opinions / 2024 / 2 / 27 / نهش – حق – العودة – والقضاء – على – الأونروا – كيف